

الأربعون الرمضانية

من أحاديث خير البرية

رمضان كريم

السيد مراد سلامة

الألوكة

www.alukah.net

الأربعون الرمضانية

من أحاديث خير البرية

للشيخ

السيد مراد سلامة

{ رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّا إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ } [البقرة: ١٢٧]

كتاب قد حوى درراً بعين الحسن ملحوظة

لهذا قلت تنبيهاً حقوق الطبع محفوظة

حقوق الطبع والنشر محفوظة للمؤلف

الناشر المكتبة المرادية

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

إن الحمد لله، نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدا عبده ورسوله.

{يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله حق تقاته ولا تموتن إلا وانتم مسلمون} (١) {يا أيها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة وخلق منها زوجها وبث منهما رجالا كثيرا ونساء واتقوا الله الذي تساءلون به والأرحام إن الله كان عليكم رقيبا} (٢) وقال تعالى {يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وقولا قولا سديدا * يصلح لكم أعمالكم ويغفر لكم ذنوبكم ومن يطع الله ورسوله فقد فاز فوزا عظيما *}{(٣)}

أما بعد:

فإنَّ أصدق الحديث كتاب الله وخير الهدي هدى محمد - صلى الله عليه وسلم - وشر الأمور محدثاتها، وكل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار (٤). وبعد:

فقد رُوي عن علي بن أبي طالب وعبد الله بن مسعود ومعاذ بن جبل وأبي الدرداء وابن عمر وابن عباس وأنس بن مالك وأبي هريرة وأبي سعيد الخدري رضي الله عنهم أجمعين من طرق كثيرات وبروايات متنوعة أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم قال (من حفظ على أمي أربعين حديثا من أمر دينها بعثه الله في زمرة الفقهاء والعلماء)
بعثه الله فقيها عالما (٥)

١ - (آل عمران ١٠٢)

٢ - (النساء ١)

٣ - (الأحزاب ٧٠:٧١)

٤ - هذه خطبة الحاجة التي كان رسول الله ﷺ يستفتح بها خطبه ودروسه فالاستفتاح بها سنة

٥ - هذا الحديث مروى من طرق عديدة بألفاظ متنوعة، واتفق الحفاظ على ضعفها وإن تعددت.

وقد ذكره ابن الجوزي في «علله» (من) ثلاثة عشر طريقا من حديث: علي، وابن مسعود، وابن عمر، وابن عباس، وابن عمرو بن العاص، وأبي الدرداء، وأبي سعيد الخدري، وأبي هريرة، وأبي أمامة، ومعاذ؛ وجابر بن سمرة، وأنس، وبريدة - رضي الله عنهم أجمعين - ثم ضعفها جميعا، وبرهن لذلك.

وفي رواية أبي الدرداء (كنت له يوم القيامة شافعا وشهيدا) (٦)
وفي رواية ابن مسعود (قيل له ادخل من أي الأبواب الجنة شئت)
وفي رواية ابن عمر (كتب في زمرة العلماء وحشر في زمرة الشهداء)
وقد اتق الحفاظ على ضعفه وإن كثرة طرقه، ولكن العلماء أيضا اتفقوا على جواز العمل بالحديث
الضعيف في فضائل الأعمال،
ولقد صنف العلماء الأفاضل في جمع الأربعينيات في فضائل الأعمال وأصول الدين ووالزهد والآداب
وبلغت المصنفات في ذلك أكثر من مئة مصنف فمنها الأربعين في الحج لمحّب الدين: أحمد بن عبد
الله الطبري المكي المتوفى: سنة ٧٩٤، والأربعين الطائية لأبي الفتوح: محمد بن محمد بن علي الطائي
الهمداني المتوفى: سنة خمس وخمسين وخمسمائة و(الأربعين في إرشاد السائر إلى منازل اليقين)
والأربعين في فضائل عثمان - رضي الله تعالى عنه للإمام رضي الدين أبي الخير: إسماعيل بن يوسف
القرويني الحاكم والأربعين في فضائل علي - رضي الله تعالى عنه للحافظ أبي القاسم: حمزة بن يوسف
السهمي.....

وها أنا أسير على درب هؤلاء الأعلام وأنسج على منوالهم وإن كنت دونهم في العلم والفضل وإن
كنت متطفلا في السير خلفهم والنسج على نسجهم ولكن فضل الله يؤتیه من يشاء والله واسع عليم
فهذه رسالة جمعت فيه ثمانية وأربعين حديثا في فضل رمضان وبينت فيها أحكام الصيام مرتبة على
الفصول الفقهية وسميتها {الأربعون الرمضانية من أحاديث خير البرية} صلى الله عليه وسلم -
وانتقيت بحول الله تعالى ما صح سنده ومتمنه وخرجت الأحاديث من مصادرها وبينت للقارئ غريبها
في ابسط عبارة وأرق إشارة ليسهل على القارئ فهمها والوقوف على فحواها ومقصودها
فالله اسأل أن ينفع بذلك العمل المسلمين والمسلمات وأن يجعله لنا ولهم ذخرا إلى يوم الممات وأن
يكون زادا لنا إلى أعالي الجنات والنظر إلى وجه رب الأرض والسموات. أمين
كتبه الفقير إلى عفو مولاه

وقال المنذري في جزء له منفرد: روي هذا الحديث من طرق كثيرة، وذكره من هذه الطرق كلها وزيادة: سلمان الفارسي. قال:
وليس في جميع طرقه ما (يقوى) وتقوم به الحجة، ولا يخلو طريق من طرقه أن يكون فيها مجهول أو معروف مشهور بالضعف،
٦ - قال الشيخ الألباني: (موضوع) انظر حديث رقم: ٥٥٦٠ في ضعيف الجامع

الفصل الأول: الصوم من أركان الإسلام

الحديث: الأول

عن عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنهما، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((بُني الإسلام على خمسٍ: شهادة أن لا إله إلا الله وأنَّ محمدًا رسولُ الله، وإِقام الصَّلَاة، وإِيتاء الزَّكَاة، والحجِّ، وصوم رمضان))^(٧).

الفصل الثاني: النهي عن الصوم قبل رمضان

الحديث الثاني

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رضي الله عنه - عَنِ النَّبِيِّ؟ قَالَ: «لَا يَتَقَدَّمَنَّ أَحَدُكُمْ رَمَضَانَ بِصَوْمِ يَوْمٍ أَوْ يَوْمَيْنِ إِلَّا أَنْ يَكُونَ رَجُلٌ كَانَ يَصُومُ صَوْمَهُ فَلْيَصُمْ ذَلِكَ الْيَوْمَ»^(٨)

الفصل الثالث: مراحل فرض الصيام

الحديث الثالث

عن البراء قال كان أصحاب النبي {صلى الله عليه وسلم} إذا كان الرجل صائماً فحضر الإفطار فنام قبل ان يفطر لم يأكل ليلته ولا يومه حتى يمسي وأن قيس بن صرمة الأنصاري كان صائماً فلما حضر الإفطار أتى امرأته فقال أعندك طعامٌ قالت لا ولكن أنطلق فأطلب لك وكان يومه يعمل فغلبته عينه فجاءت امرأته فلما رآته قالت خيبة لك فلما انتصف النهار غشي عليه فذكر ذلك للنبي {صلى الله عليه وسلم} فنزلت هذه الآية (أحل لكم ليلة الصيام الرفث إلى نسائكم) البقرة ففرجوا بها فرحاً شديداً ونزلت (وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود) البقرة^(٩)

الحديث الرابع

^٧ - أخرجه أحمد (١٢٠/٢، رقم ٦٠١٥)، والبخاري (١٢/١، رقم ٨)، ومسلم (٤٥/١، رقم ١٦)، والترمذي (٥/٥)، رقم (٢٦٠٩)

^٨ - أخرجه: البخاري ٣٥/٣ (١٩١٤)، ومسلم ١٢٥/٣ (١٠٨٢) (٢١).

^٩ - رواه البخاري (١٨١٦) وأبو داود (٢٣١٤) والترمذي (٢٩٦٨) وأحمد (٢٩٥/٤)

عن معاذ بن جبل رضي الله عنه قال: "أحيلت الصلاة ثلاثة أحوال وأحيل الصيام ثلاثة أحوال. وساق الحديث إلى أن قال: وأما أحوال الصيام، فإن رسول الله (قدم المدينة فجعل يصوم ثلاثة أيام من كل شهر، وصام يوم عاشوراء. ثم إن الله فرض عليه الصيام فأنزل الله: (يا أيها الذين آمنوا كتب عليكم الصيام.

ثم أنزل الله الآية الأخرى: (شهر رمضان الذي أنزل فيه القرآن. فأثبت الله صيامه على المقيم الصحيح، ورخص فيه للمريض والمسافر، وثبت الإطعام للكبير الذي لا يستطيع الصيام، فهذان حولان». (١٠).

الفصل الرابع: نزول القرآن في رمضان

الحديث الخامس

عن وائلة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "أنزلت صحف إبراهيم عليه السلام في ثلاث ليال مضين من رمضان، ويروى في أول ليلة من رمضان، وأنزلت توراة موسى عليه السلام في ست ليال مضين من رمضان، وأنزل الإنجيل على عيسى عليه السلام في ثلاث عشرة ليلة مضت من رمضان، وأنزل زبور داود في ثمان عشرة مضت من رمضان وأنزل الفرقان على محمد صلى الله عليه وسلم في الرابعة والعشرين من شهر رمضان لست بقين بعدها" (١١)

١٠ - رواه أبوداود (٥٠٧) وأحمد (٢٤٦/٥) والطبراني في الكبير (١٣٢/٢٠) رقم (٢٧٠) والحاكم وصححه ووافقه الذهبي

(٣٠١/٢) والرواية الثانية لأحمد وصححها الحاكم ووافقه الذهبي وفيها ضعف، لكن تشهد لها أحاديث أخرى

١١ - أخرجه أحمد (١٠٧/٤)، رقم (١٧٠٢٥)، والطبراني (٧٥/٢٢)، رقم (١٨٥)، والبيهقي في شعب الإيمان (٤١٤/٢)، رقم

(٢٢٤٨). وأخرجه أيضاً: الطبراني في الأوسط (١١١/٤)، رقم (٣٧٤٠). انظر حديث رقم: ١٤٩٧ في صحيح الجامع [.

الفصل الخامس: رؤية هلالا رمضان

الحديث السادس

عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه، قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم -أو قال: قال أبو القاسم صلى الله عليه وسلم -: ((صُومُوا لِرُؤْيَيْهِ وَأَفْطَرُوا لِرُؤْيَيْهِ؛ فَإِنْ غُبِّيَ عَلَيْكُمْ فَأَكْمَلُوا عِدَّةَ شَعْبَانَ ثَلَاثِينَ))؛^(١٢) متفق عليه، واللفظ للبخاري.

الحديث السابع

عن كريب، أنَّ أمَّ الفضل بنت الحارث رضي الله تعالى عنها بعثته إلى مُعاوية رضي الله تعالى عنه بالشَّام، قال: "فقدِمْتُ الشَّامَ ففَضَيْتُ حَاجَتَهَا، وَاسْتَهَلَّ عَلَيَّ رَمَضَانُ وَأَنَا بِالشَّامِ، فَرَأَيْتُ الْهَلَالَ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ ثُمَّ قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ فِي آخِرِ الشَّهْرِ، فَسَأَلَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ثُمَّ ذَكَرَ الْهَلَالَ، فَقَالَ مَتَى رَأَيْتُمُ الْهَلَالَ؟ فَقُلْتُ: رَأَيْنَاهُ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ، فَقَالَ: أَنْتِ رَأَيْتِهِ؟ فَقُلْتُ نَعَمْ، وَرَأَى النَّاسُ وَصَامُوا وَصَامَ مُعَاوِيَةُ، فَقَالَ لَكِنَّا رَأَيْنَاهُ لَيْلَةَ السَّبْتِ فَلَا نَزَالَ نَصُومُ حَتَّى نُكْمَلَ ثَلَاثِينَ أَوْ نَرَاهُ، فَقُلْتُ: أَوْ لَا تَكْتَفِي بِرُؤْيِي مُعَاوِيَةَ وَصِيَامِهِ؟ فَقَالَ: لَا، هَكَذَا أَمَرْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ"، وشكَّ يحيى بن يحيى في: "نكتفي أو تكتفي"؛^(١٣) رواه مسلم.

الحديث الثامن

عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما، عن النبي صلى الله عليه وسلم، أنه قال: ((إِنَّا أُمَّةٌ أُمِّيَّةٌ، لَا نَكْتُبُ وَلَا نَحْسُبُ، الشَّهْرُ هَكَذَا وَهَكَذَا))؛ يعني: مرَّةً تسعةً وعشرين، ومرَّةً ثلاثين؛^(١٤) متفق عليه.

١٢ - أخرجه البخاري (٦٧٤/٢، رقم ١٨١٠)، ومسلم (٧٦٢/٢، رقم ١٠٨١)، والنسائي (١٣٣/٤، رقم ٢١١٧)، وابن حبان (٢٣٨/٨، رقم ٣٤٥٧). وأخرجه أيضاً: أحمد (٤٣٠/٢، رقم ٩٥٥٢).

١٣ - أخرجه أحمد (٣٠٦/١) (٢٧٩٠). ومسلم (١٢٦/٣). وأبو داود (٢٣٣٢). والترمذي (٦٩٣) والنسائي (١٣١/٤)

١٤ - أخرجه البخاري (٦٧٥/٢، رقم ١٨١٤)، ومسلم (٧٦١/٢، رقم ١٠٨٠)، وأبو داود (٢٩٦/٢، رقم ٢٣١٩)، والنسائي (١٣٩/٤، رقم ٢١٤٠).

الفصل السادس: جمع النية بالليل

الحديث التاسع

عن حفصة أم المؤمنين -رضي الله عنها- أن النبي (قال: "من لم يجمع (١٥) الصيام قبل الفجر فلا صيام له" (١٦)

الفصل السابع: البشارة برمضان

الحديث العاشر

عن أبي هريرة -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله (: "أتاكم رمضان شهر مبارك. فرض الله عز وجل عليكم صيامه، تفتح فيه أبواب السماء، وتغلق فيه أبواب الجحيم، وتغلّ فيه مردة الشياطين، لله فيه ليلة خير من ألف شهر، من حرم خيرها فقد حرم". (١٧)

الفصل الثامن فضل الصوم وما يكفر من خطايا

الحديث الحادي عشر

عن أبي هريرة -رضي الله عنه قال: قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: « كل عمل ابن آدم له إلا الصيام فإنه لي (١٨) وأنا أجزي به. والصوم جنة فإذا كان يوم صوم أحدكم فلا يرفث (١٩) يومئذ، لا يَصْحَبُ (٢٠)، فإن سابه أحد أو قاتله فليقل: إني امرؤ صائم.

١٥ - ومعنى (من لم يجمع) أي: من لم يعزم ولم ينو.

١٦ - رواه أبو داود (١٢٢/٧)، وابن خزيمة (١٩٣٣)، والبيهقي (٢٠٢/٤)، وأخرجه النسائي (١٩٦/٤) والترمذي (٤٢٦/٣) من طريق أخرى، والحديث صححه ابن خزيمة وابن حبان والحاكم، وليس فيه علة قاذحة إلا ما قيل في الاختلاف في الرفع والوقف، قال النووي: (روى هذا الحديث مرفوعاً وموقوفاً قال: وإسناده صحيح في كثير من الطرق، فيعتمد عليه، فإن الثقة الواصل له مرفوعاً معه زيادة علم فيجب قبولها) شرح المذهب (٤٨٩/٦). انظر صحيح الجامع: ٧٥١٦

١٧ - أخرجه أحمد (٢٨١/٢). وعبد بن حميد (١٤٣٩). والدارمي (١٧٨٢) والبخاري (٣٢/٣). ومسلم (١٢١/٣) والنسائي (١٢٦/٤)

١٨ - الصوم لي وأنا أجزي به: إنما خص الصوم والجزاء عليه بنفسه عز وجل وإن كانت العبادات كلها له، وجزاؤها منه، لأن جميع العبادات التي يتقرب بها العباد إلى الله عز وجل، من صلاة، وحج، وصدقة، وأتبتل واعتكاف ودعاء وقربان وهدي، وغير ذلك من أنواع العبادات، قد عبد المشركون بما أهنتهم، وكانوا يتخذونه من دون الله ندا، ولم يسمع أن طائفة من طوائف المشركين وفي

والذى نفس محمد بيده لخلوف^(٢١) فم الصائم أطيب عند الله يوم القيامة من ريح المسك، وللصائم فرحتان يفرح بهما إذا أفطر فرح بفطره، وإذا لقي ربه فرح بصومه». أخرجه البخاري «^(٢٢)

الحديث الثاني عشر

عن أبي هريرة -رضي الله عنه -قال: قال رسول الله: "إذا دخل شهر رمضان فتحت أبواب الجنة، وغلقت أبواب النار، وصعدت الشياطين" [رواه البخاري ومسلم. وفي رواية لمسلم: "فتحت أبواب الرحمة"]^(٢٣).

الحديث الثالث عشر

عن أبي هريرة -رضي الله عنه - أن رسول الله (قال: "من صام رمضان إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه"^(٢٤)

الأزمان المتقدمة عبت آهتها بالصوم، ولا تقرت إليها به، ولا دانته به، ولا عرف الصوم في العبادات إلا من جهة الشرائع، فذلك قال الله عز وجل: «الصوم لي» أي: لم يشاركني فيه أحد، ولا عبد به غيري، فأنا حينئذ أجزى به على قدر اختصاصه بي، وأنا أتولى الجزاء عليه بنفسي، لا أكله إلى أحد (غيري) من ملك مقرب أو غيره

١٩ - الرفث: كلمة جامعة لكل ما يريد الرجل من المرأة، وقيل: والتصريح بذكر الجماع، وهو الحرام في الحج على المحرم، فأما الرفث في الكلام إذا لم يخاطب به امرأة، فلا يجرم عليه، ولكن يستحب له تركه.

٢٠ - الصخب: الضجة والجلبة

٢١ - واخلوف: خلف فم الصائم يخل خلوفاً: إذا تغيرت ريحه من ترك الأكل والشرب، والخلفة منه

٢٢ - البخاري (١٠٣/٤)، ومسلم (١١٥١) (١٦٤)، واللفظ له من حديث أبي هريرة، وأخرجه مسلم أيضاً (١٦٥) من حديث أبي سعيد رضي الله عنه.

٢٣ - البخاري (١١٢/٤)، ومسلم (١٠٧٩).

٢٤ - البخاري (٩٢/١)، ومسلم (٧٥٩)، وقوله: (من ذنبه) ظاهره غفران الصغائر والكبائر، وفضل الله واسع، لكن المشهور من مذاهب العلماء أن المراد الصغائر كما سيأتي.

الفصل التاسع: السحور

الحديث الرابع عشر

عن أنس بن مالك رضي الله تعالى عنه، قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: ((تسحروا؛ فإنَّ في السُّحُورِ (٢٥) بركةً)) (٢٦)

الحديث الخامس عشر

عن عمر بن العاص رضي الله تعالى عنه، أنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: ((فصل ما بين صيامنا وصيام أهل الكتاب، أَكْلَةُ السَّحَرِ))؛ (٢٧)

الحديث السادس عشر

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله (: "نعم سحور المؤمن التمر" (٢٨).

الفصل العاشر: أخلاق الصائمين

الحديث السابع عشر

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله (: "الصيام جُنَّةٌ (٢٩) فلا يرفث (٣٠) ولا يصخب. وفي رواية: ولا يجهل، وإن امرؤ قاتله أو شاتمه فيلقل (٣١): إني صائم.. مرتين.. (٣٢)"

٢٥ - السُّحُورُ بفتح السين: ما يُتَّسَحَرُ به، وبضمها: الفِعْلُ نَفْسُهُ.

٢٦ - البخاري (٦٧٨/٢، رقم ١٨٢٣)، ومسلم (٧٧٠/٢، رقم ١٠٩٥)، والترمذي (٨٨/٣، رقم ٧٠٨) وقال: حسن صحيح، والنسائي في الكبرى (٧٥/٢، رقم ٢٤٥٦)، وابن ماجه (٥٤٠/١، رقم ١٦٩٢)، والدارمي (١١/٢، رقم ١٦٩٦)، وابن خزيمة (٢١٣/٣، رقم ١٩٣٧)

٢٧ - أخرجه أحمد (١٩٧/٤، رقم ١٧٧٩٧)، ومسلم (٧٧٠/٢، رقم ١٠٩٦)، وأبو داود (٣٠٢/٢، رقم ٢٣٤٣)، والترمذي (٨٩/٣، رقم ٧٠٩) وقال: حسن صحيح. والنسائي (١٤٦/٤، رقم ٢١٦٦)، وابن حبان (٢٥٤/٨، رقم ٣٤٧٧). وأخرجه أيضاً: عبد بن حميد (ص ١٢١، رقم ٢٩٣)، وابن خزيمة (٢١٥/٣، رقم ١٩٤٠)

٢٨ - رواه أبو داود (٤٧٠/٦)، وابن حبان (٢٢٣)، والبيهقي (٢٣٧/٤) وسنده صحيح.

٢٩ - جنة: الجنة: الوقاية.

٣٠ - الرفث: كلمة جامعة لكل ما يريد الرجل من المرأة، وقيل: والتصريح بذكر الجماع، وهو الحرام في الحج على المحرم، فأما الرفث في الكلام إذا لم يخاطب به امرأة، فلا يجرم عليه، ولكن يستحب له تركه.

الحديث الثامن عشر

عن أبي هريرة - أيضاً رضي الله عنه. قال: قال رسول الله (: "ليس الصيام من الأكل والشرب. وإنما الصيام من اللغو والرفث. فإن سأتك أحد أو جهل عليك فقل: إني صائم، إني صائم" (٣٣)

الحديث التاسع عشر

عن أبي هريرة رضي الله عنه - قال: قال رسول الله (: "من لم يدع قول الزور والعمل به، والجهل فليس لله حاجة في أن يدع طعامه وشرابه" (٣٤) (٤).

الحديث العشرون

عن أبي هريرة - رضي الله عنه - عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: (الصلوات الخمس، الجمعة إلى الجمعة، ورمضان إلى رمضان، مكفرات لما بينهن ما اجتنبت الكبائر) (٣٥)

الحديث الحادي والعشرون

عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: " رغم أنف رجل ذكرت عنده فلم يصل علي، ورغم أنف رجل دخل عليه رمضان فأنسلخ قبل أن يغفر له، ورغم أنف

٣١ - فليقل: إني صائم: معناه: فليقل لصاحبه: إني صائم، ليرده بذلك عن نفسه، وقيل: هو أن يقول ذلك في نفسه، ليعلم نفسه أنه صائم ويذكرها بذلك، فلا يخوض معه، ولا يكافئه على شتمه، لئلا يفسد صومه، ولا يحبط أجر عمله.

٣٢ - البخاري (١٠٣/٤)، ومسلم (١١٥١).

٣٣ - رواه ابن خزيمة (٢٤٢/٣)، وابن حبان (١٩٨/٥)، والحاكم (٤٣٠/١) وإسناده صحيح.

٣٤ - أخرجه البخاري (٤٧٣/١٠) فتح.

٣٥ - أخرجه أحمد (٤٨٤/١). ومسلم (١٤٤/١) وابن ماجه (١٠٨٦). والترمذي (٢١٤) وابن خزيمة (٣١٤) و(١٨١٤)

٣٦ - رغم أنف رجل: أرغم الله أنفه: إذا ألصقه بالرغام وهو التراب أي: أذله الله.

رجل أدرك عنده أبواه الكبير فلم يدخله الجنة. (قال ربعي: ولا أعلمه الا قد قال أو أحدهما)
"٨" (٣٧)

الحديث الثاني والعشرون

عن أبي هريرة - رضي الله عنه -: " أن النبي - صلى الله عليه وسلم - صعد المنبر فقال: آمين آمين آمين، فقليل: يا رسول الله، إنك حين صعدت المنبر قلت: آمين آمين آمين، قال: إن جبريل أتاني فقال: من أدرك شهر رمضان فلم يغفر له فدخل النار فأبعده الله، قل: آمين، فقلت: آمين، ومن أدرك أبويه أو أحدهما فلم يبرهما فمات فدخل النار فأبعده الله، قل: آمين، فقلت: آمين، ومن ذكرت عنده فلم يصل عليك فمات فدخل النار فأبعده الله، قل: آمين، فقلت: آمين(٣٨)

الفصل الحادي عشر: من تعمد القيء

الثالث والعشرون

عن أبي هريرة - رضي الله عنه -: " أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: «مَنْ ذَرَعَهُ(٣٩) الْقَيْءُ، فَلَيْسَ عَلَيْهِ قِضَاءٌ، وَمَنْ اسْتَقَاءَ عَمْدًا فَلْيَقُضْ» ". (٤٠)

٣٧ - أخرجه الترمذي (٥٥٠/٥، رقم ٣٥٤٥) وقال: حسن غريب. وابن حبان (١٨٩/٣، رقم ٩٠٨)، والحاكم (٧٣٤/١)، رقم ٢٠١٦. وأخرجه أيضاً: أحمد (٢٥٤/٢، رقم ٧٤٤٤)
٣٨ - أخرجه الطبراني (٢٤٣/٢، رقم ٢٠٢٢). وأخرجه أيضاً: البزار كما في كشف الأستار (٤٩/٤، رقم ٣١٦٦)، قال الهيثمي (١٣٩/٨): رواه الطبراني بأسانيد، وأحدها حسن.
٣٩ - ذرعه القيء: إذا خرج من غير استدعاء ولا اقتضاء.
٤٠ - أخرجه أحمد (٤٩٨/٢) والدارمي (١٧٣٦) وأبو داود (٢٣٨٠) وابن ماجه (١٦٧٦) والترمذي (٧٢٠)

الفصل الثاني عشر: من يجب عليهم الكفارة

الحديث الرابع والعشرون

عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: «بينما نحنُ جُلُوس عندَ النبيِّ -صلى الله عليه وسلم-، إذ جاء رجل، فقال: يا رسولَ الله هَلَكْتُ، قال: مالَكَ؟ قال: وقعتُ على امرأتي وأنا صائم، فقال رسولُ الله -صلى الله عليه وسلم-: هل تجد رَقَبَةً تُعْتَقها؟ قال: لا، قال: فهل تستطيع أن تصومَ شهرين متتابعين؟ قال: لا، قال: هل تجد إطعامَ ستين مسكيناً؟ قال: لا، قال: اجلس، قال: فمكث النبيُّ -صلى الله عليه وسلم-، فبينما نحن على ذلك أُتِيَ النبيُّ -صلى الله عليه وسلم- بِعَرَقٍ^(٤١) فيه تمر، والعَرَقُ: المِكَتَلُ^(٤٢) الضخم - قال: أين السائل؟ قال: أنا، قال: خذ هذا فتصدَّق به، فقال الرَّجُلُ: أعلى أفقر مني يا رسول الله؟ فوالله ما بين لابتيها^(٤٣) أهلُ بيت أفقر من أهل بيتي، فضحك النبيُّ -صلى الله عليه وسلم- حتى بدت أنيابُهُ، ثم قال: أطعمهُ أهلَكَ». " (٤٤)

الفصل الثالث عشر: من أكل أو شرب ناسياً

الحديث الخامس والعشرون

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله (: "من أكل أو شرب ناسياً فليتمَّ صومه، فإنما أطعمه الله وسقاه"^(٤٥))

٤١ - بعرق: العرق بفتح الراء: خوص منسوج مضافور يعمل منه الزنبيل، فسمي الزنبيل عرقاً، لأنه يعمل منه.

٤٢ - بمكتل: المكتل: إناء شبه الزنبيل، يسع خمسة عشر صاعاً.

٤٣ - لابتيها: اللابة: الأرض ذات الحجارة السود الكثيرة، وهي الحرة، ولابنا المدينة: حراتها من جانبيها.

٤٤ - الحديث رواه البخاري في مواضع بألفاظ مختلفة منها (٤/١٦٠)، ومسلم (١١١١).

٤٥ - البخاري (٤/١٥٥)، ومسلم (١١٥٥).

الفصل الرابع عشر: الحجامة للصائم

الحديث السادس والعشرون

عن شداد بن أوس - رضي الله عنه -، أن رسول الله (أتى على رجل بالبقيع وهو يجتجم. وهو آخذ بيدي لثمان عشرة خلت من رمضان. فقال: "أفطر الحاجم والمحجوم" (٤٦)

الفصل الخامس عشر القبلة للصائم

الحديث السابع والعشرون

عن عائشة رضي الله عنها قالت: كان رسول الله (: "يقبل وهو صائم، ويباشر" (٤٧) وهو صائم. ولكنه كان أملككم لأربه" (٤٨) (٤٩)

الفصل السادس عشر النهي عن الوصال في الصوم

الحديث الثامن والعشرون

عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: نهى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - عن الوصال (٥٠) فقال رجل من المسلمين: فإنك يا رسول الله تواصل؟! قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: " وأيكم مثلي، إني أبيت يطعمني ربي ويسقيني" (٥١) ". فلما أبوا أن ينتهوا عن الوصال واصل بهم يوماً، ثم يوماً، ثم رأوا الهلال، فقال: " لو تأخر الهلال لزدتكم ". كالمنكل (٥٢) لهم حين أبوا أن ينتهوا (٥٣).

٤٦ - أبو داود (٤٩٥/٦) وابن ماجه (١٦٨١) أخرجه أيضاً: الشافعي (١٧٩/١)، والطيبلسي (ص ١٥٢، رقم ١١١٨)، وعبد الرزاق (٢٠٩/٤، رقم ٧٥١٩)، وابن أبي شيبه (٣٠٦/٢، رقم ٩٢٩٨) ..

٤٧ - يُقْبَلُ وَيُبَاشِرُ: التقبيل: البوس، والمباشرة أراد بها: الملامسة والمداعبة ومقدمات الجماع.

٤٨ - أَمْلَكُكُمْ لِأَرْبِهِ: يروى «لأربه» بكسر الهمزة وسكون الراء، وهو الإرب المخصوص، ويعني: الذكر، ويروى بفتح الهمزة والراء، والإرب الحاجة، وأرادت به حاجة الجماع

٤٩ - رواه البخاري (١٤٩/٤)، ومسلم (١١٠٦).

٥٠ - الوصال: المواصلة في الصوم: هو أن يصوم يومين أو ثلاثة لا يفطر فيها.

٥١ - أي: أعان على الصوم وأقوى عليه، فيكون ذلك بمنزلة الطعام والشراب لكم.

٥٢ - المنكل و التنكيل: نكل به: إذا جعله عبرة لغيره، وقيل: هو العقوبة.

٥٣ - رواه البخاري (١٩٦٥) ومسلم (٧٧٤/٢).

الحديث التاسع والعشرون

عن أنس بن مالك قال: أخذ يواصل رسول الله - صلى الله عليه وسلم -، وذلك في آخر الشهر، فأخذ رجال من أصحابه يواصلون، فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: " ما بال رجال يواصلون، إنكم لستم مثلي، أما والله لو تمادَّ لي الشهر لواصلت وصالا يدع المتعمقون تعمقهم^(٥٤)"
" (٥٥).

الفصل السابع عشر: المبالغة في الاستنشاق للصائم

الحديث الثلاثون

عن لقيط بن صبرة (قال: قال رسول الله (: «أسبغ الوضوء، وخلل بين الأصابع، وبالغ في الاستنشاق إلا أن تكون صائماً»^(٥٦)).

الفصل الثامن عشر: صلاة التراويح

الحديث الحادي والثلاثون

^{٥٤} - المتعمقون: المتعمق: المبالغ في الأمر، المتشدد فيه، الذي يطلب أقصاه.

^{٥٥} - رواه مسلم (٧٧٦/٢).

^{٥٦} - أخرجه الترمذي (٤٩٩/٣)، وأبو داود (٤٩٣/٦) والنسائي (٦٦/١)، وابن ماجه (١٤٢/١، ١٥٣)، وغيرهم وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

عن زيد بن ثابت رضي الله عنه، قال: احتجر رسول الله صلى الله عليه وسلم حجيرة^(٥٧) مخضفة^(٥٨)، أو حصيرا، فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي فيها، فتنبع إليه رجال^(٥٩) وجاءوا يصلون بصلاته، ثم جاءوا ليلة فحضروا، وأبطأ رسول الله صلى الله عليه وسلم عنهم فلم يخرج إليهم، فرفعوا أصواتهم وحصبوا الباب^(٦٠)، فخرج إليهم مغضبا، فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم: «ما زال بكم صنيعكم حتى ظننت^(٦١) أنه سيكتب عليكم، فعليكم بالصلاة في بيوتكم، فإن خير صلاة المرء في بيته إلا الصلاة المكتوبة»^(٦٢).

الحديث الثاني والثلاثون

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: كان رسول الله (يرغب في قيام رمضان من غير أن يأمرهم بعزيمة. ثم يقول: "من قام رمضان إيمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه"^(٦٣))

الفصل التاسع عشر الاعتكاف

الحديث الثالث والثلاثون

عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: "كان رسول الله (يعتكف)^(٦٤) العشر الأواخر من رمضان"^(٦٥)

الحديث الرابع والثلاثون

^{٥٧} - حجيرة) تصغير حجرة
^{٥٨} - خضفة) مبنية من الخضفة وهي سعف النخل وفي نسخة (مخضفة).
^{٥٩} - (فتتبع إليه رجال) طلبوا موضعه وذهبوا إليه
^{٦٠} - (حصبوا الباب) رموه بالحصباء وهي الحصى الصغيرة تنبيهها له ليخرج
^{٦١} - (ظننت) خفت]
^{٦٢} - رواه البخاري (٥٧٦٢) ومسلم (٧٨١).
^{٦٣} - رواه مسلم (٧٥٩)، وعند البخاري المرفوع منه فقط، وهو قوله (من قام . . . إلخ).
^{٦٤} - يعتكف: العكف: الحبس، يقال: عَكَفَهُ يَعْكُفُهُ وَيَعْكُفُهُ عَكْفًا: حبسه ووقفه، ومنه الاعتكاف في المسجد، وهو حبس النفس به، وعكف على الشيء يعكف ويعكف عكوفًا: أقبل عليه مواظبًا .
^{٦٥} - البخاري (٢٧١/٤)، ومسلم (١١٧١).

عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يعتكف في العشر الأوسط من رمضان فاعتكف عاما حتى إذا كان ليلة إحدى وعشرين وهي الليلة التي يخرج من صبيحتها من اعتكافه قال من كان اعتكف معي فليعتكف العشر الأواخر" (٦٦)

الفصل العشرون الاجتهاد في العشر الأواخر

الحديث الخامس والثلاثون

عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: "كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا دخل العشر أحيا ليله، وأيقظ أهله، وجدّ، وشدّ المتزّر" (٦٧). (٦٨)

الفصل الحادي والعشرون: التماس ليلة القدر

الحديث السادس والثلاثون

عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي (قال: "من قام ليلة القدر إيمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه" (٦٩).

الحديث السابع والثلاثون

عن عائشة رضي الله عنها قالت: كان رسول الله (يجاور (٧٠) في العشر الأواخر من رمضان، ويقول: "تحروا ليلة القدر في العشر الأواخر من رمضان" وفي رواية: في الوتر من العشر الأواخر من رمضان" (٧١)

٦٦ - أخرجه البخاري (٢٥٩/٤ فتح) ومسلم (١١٦٧).

٦٧ - شد المتزّر: شد المتزّر كناية عن اجتناب النساء، أو عن الجد والاجتهاد في العمل.

٦٨ - أخرجه الحميدي (١٨٧). وأحمد (٤٠/٦). والبخاري (٦١/٣) قال: حدثنا علي بن عبد الله. ومسلم (١٧٥/٣)

٦٩ - أخرجه البخاري (٢٢٥/٤)، ومسلم (٩٥٧).

٧٠ - يجاور: المجاورة: الاعتكاف في المسجد .

٧١ - أخرجه البخاري (٢٥٩/٤)، مسلم (١١٦٩).

الحديث الثامن والثلاثون

عبادة بن الصامت رضي الله عنه: خرج النبي (ليخبرنا بليلة القدر، فتلاحي رجالان من المسلمين. فقال " خرجت لأخبركم بليلة القدر فتلاحي(٧٢) فلان وفلان فرفعت. وعسى أن يكون خيراً لكم فالتمسوها في التاسعة والسابعة والخامسة"(٧٣).

الحديث التاسع والثلاثون

وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " من كان متحريراً فليتحررها ليلة سبع وعشرين، يعني ليلة القدر "(٧٤)

الحديث الأربعون

عن أبي بن كعب رضي الله عنه أنه قال: " أخبرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم: " أنها تطلع يومئذ لا شعاع لها "(٧٥)

الحديث الحادي والأربعون

عن عبد الله بن أنيس: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: " رأيت ليلة القدر ثم أنسيتها، وإذا بي أسجد صبيحتها في ماء وطين " قال: فمطرنا في ليلة ثلاث وعشرين، فصلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وانصرف، وإن أثر الماء والطين على جبهته وأنفه(٧٦)

الحديث الثاني والأربعون

٧٢ - التلاحي: الملاحظة: التشاجر والتخاصم.

٧٣ - رواه البخاري (٢٦٧/٤).

٧٤ - أخرجه الطيالسي (ص ٢٥٧، رقم ١٨٨٨)، وأحمد (٢٧/٢، رقم ٤٨٠٨) . وأخرجه أيضاً: البيهقي (٣١١/٤)، رقم (٨٣٣١)

٧٥ - أخرجه أحمد (١٣٠/٥) و مسلم (٨٢٨/٢)وعبد الله بن أحمد (١٣٠/٥)

٧٦ - أخرجه مالك (٣١٩/١، رقم ٦٩٢)، والطيالسي (ص ٢٩١، رقم ٢١٨٧)، وابن أبي شيبة(٣٢٦/٢، رقم ٩٥٣٩)، وأحمد (٨٦/٣، رقم ١١٨٣٤)، والبخاري (٧٠٩/٢، رقم ١٩١٢)، ومسلم (٨٢٦/٢، رقم ١١٦٧)،

عن عيينة بن عبد الرحمن قال: حدثني أبي فقال: ذكرت ليلة القدر عند أبي بكرَةَ، فقال: «ما أنا بملتَمِسُها لشيء سمعته من رسول الله -صلى الله عليه وسلم-، إلا في العَشرِ الأَواخرِ، فإني سمعته يقول: التَمِسوها في تِسْعِ يَبْقَيْنِ، أو سَبْعِ يَبْقَيْنِ، أو حَمْسِ يَبْقَيْنِ، أو [في] ثلاث، أو آخِرَ ليلة، قال: وكان أبو بكرَةَ يُصَلِّي في العشرين من رمضان كصلاته في سائر السنة، فإذا دخل العَشرُ اجتهدَ»^(٧٧)

الحديث الثالث والأربعون

عن بن عمر رضي الله عنهما: أن رجلاً من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم أروا ليلة القدر في المنام في السبع الأواخر، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " أرى رؤياكم قد تواطأت (٧٨) في السبع الأواخر، فمن كان متحريها فليتحرها في السبع الأواخر " (٧٩)

٧٧ - أخرجه أحمد (٣٦/٥، رقم ٢٠٣٩٢)، والترمذي (١٦٠/٣، رقم ٧٩٤) وقال: حسن صحيح . والحاكم (٦٠٤/١) رقم ١٥٩٨) وقال: صحيح الإسناد . والبيهقي في شعب الإيمان (٣٢٨/٣، رقم ٣٦٨١) . وأخرجه أيضاً: الطيالسي (ص ١١٨، رقم ٨٨١)، والنسائي في الكبرى (٢٧٣/٢، رقم ٣٤٠٣)، وابن حبان (٤٤٢/٨، رقم ٣٦٨٦) ...

٧٨ - توافقت

٧٩ - أخرجه البخاري في صحيحه ح ٢٠١٥ - ومسلم في صحيحه ٨٢٢/٢ -

الفصل الثاني والعشرون: زكاة الفطر

الحديث الرابع والأربعون

عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال: "فرض رسول الله (زكاة الفطر صاعاً من تمر أو صاعاً من شعير، على العبد والحر والذكر والأنثى، والصغير والكبير من المسلمين، وأمر بها أن تؤدى قبل خروج الناس إلى الصلاة" ^(٨٠)

الحديث الخامس والأربعون

عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: «فرض رسول الله؟ زكاة الفطر طهرة للصائم من اللغو والرفث وطعمة للمساكين، من أداها قبل الصلاة فهي زكاة مقبولة، ومن أداها بعد الصلاة فهي صدقة من الصدقات» ^(٨١)

الثالث والعشرون: صلاة العيد

الحديث السادس والأربعون

عن الزهري. أن رسول الله (كان يخرج يوم الفطر فيكبر حتى يأتي المصلى وحتى يقضي الصلاة، فإذا قضى الصلاة قطع التكبير ^(٨٢)

الحديث السابع والأربعون

عن أم عطية - رضي الله عنها - قالت: "أمرنا - تعني النبي (- أن نخرج في العيدين العواتق ^(٨٣)، وذوات الخدور ^(٨٤)، وأمر الحيض أن يعتزلن مصلى المسلمين" ^(٨٥)

^{٨٠} - أخرجه البخاري (٣/٣٦٧)، ومسلم (٩٨٤).

^{٨١} - رواه أبو داود (١٦٠٩) وابن ماجه (١٨٢٧) وصححه الحاكم وقال: على شرط البخاري (٥٦٨/١) وحسنه الألباني في صحيح سنن أبي داود.

^{٨٢} - مصنف ابن أبي شيبة (٢/١٦٤)، وانظر: لشواهده "السلسلة الصحيحة" رقم (١٧١) وإرواء الغليل (٣/١٢٢).

^{٨٣} - العواتق: جمع عاتق، وهي المرأة المخدرة إلى أن تدرك، وكذلك العتق مثل حائض وحيض

^{٨٤} - الخدور: جمع خدر، وهو الموضع الذي تصان فيه المرأة، والخدر: الستر.

^{٨٥} - أخرجه البخاري (٩٨٠ فتح) ومسلم (٨٩٠).

الفصل الرابع والعشرون صيام ست من شوال

الحديث الثامن والأربعون

عن أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه أن رسول الله قال: "من صام رمضان ثم أتبعه ستاً من شوال فكأنما صام الدهر كله" (٨٦)

٨٦ - رواه مسلم (١١٦٤).

المراجع

- ١- إرواء الغليل للألباني
- ٢- السلسلة الصحيحة" للألباني
- ٣- سنن ابن ماجة
- ٤- سنن أبي داود
- ٥- سنن الترمذي
- ٦- سنن الدارمي
- ٧- سنن النسائي
- ٨- شعب الإيمان للبيهقي
- ٩- صحيح ابن حبان
- ١٠- صحيح ابن خزيمة
- ١١- صحيح الجامع للألباني
- ١٢- صحيح سنن أبي داود. للألباني
- ١٣- صحيح مسلم
- ١٤- صحيح البخاري
- ١٥- كشف الأستار للبخاري
- ١٦- مجمع الزوائد للهيثمي
- ١٧- مستدرک الحاكم
- ١٨- مسند أحمد
- ١٩- مسند الشافعي
- ٢٠- مسند الطيالسي

٢١- مسند عبد بن حميد

٢٢- مصنف ابن أبي شيبة

٢٣- مصنف عبد الرزاق

٢٤- المعجم الأوسط للطبراني

٢٥- المعجم الكبير للطبراني

الفهرس

المقدمة	٣
الفصل الأول: الصوم من أركان الإسلام	٥
الفصل الثاني: النهي عن الصوم قبل رمضان	٥
الفصل الثالث: مراحل فرض الصيام	٥
الفصل الرابع: نزول القران في رمضان	٦
الفصل الخامس: رؤية هلالا رمضان	٧
الفصل السادس: جمع النية بالليل	٨
الفصل السابع: البشارة بربضان	٨
الفصل الثامن فضل الصوم وما يكفر من خطايا	٨
الفصل التاسع: السحور	١٠
الفصل العاشر: أخلاق الصائمين	١٠
الفصل الحادي عشر: من تعمد القيء	١٢
الفصل الثاني عشر: من يجب عليهم الكفارة	١٣
الفصل الثالث عشر: من أكل أو شرب ناسيا	١٣
الفصل الرابع عشر: الحجامة للصائم	١٤
الفصل الخامس عشر القبلة للصائم	١٤
الفصل السادس عشر النهي عن الوصال في الصوم	١٤
الفصل السابع عشر: المبالغة في الاستنشاق للصائم	١٥

- ١٥ الفصل الثامن عشر: صلاة التراويح
- ١٦ الفصل التاسع عشر الاعتكاف
- ١٧ الفصل العشرون الاجتهاد في العشر الأواخر
- ١٧ الفصل الحادي والعشرون: التماس ليلة القدر
- ٢٠ الفصل الثاني والعشرون: زكاة الفطر
- ٢٠ الثالث والعشرون: صلاة العيد
- ٢١ الفصل الرابع والعشرون صيام ست من شوال
- ٢٢ المراجع
- ٢٤ الفهرس